mroftalp htehaB ni knil muideM

هل تعد) الغوايش(الأساور من الزينة المحرمة على المحادة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته تقول السائلة هل تعد الغوايش من الزينة للمرأة المحادة؟ حيث انه يصعب خلعها الا بالقص. وجزاك الله خير - 00:00:00

الحمد لله ان الحلي الذي تلبسه المرأة من الاعمة الاغلب تقسمه الى قسمين الى حلي العادة الذي تلبسه في مهنتها واعمالها وعند اهل بيتها ويكون ملازما لها لا لا تخلعه مطلقا - 00:00:19

فهذا يسميه العلماء حلي العادة وهناك حلي اخر تدخره المرأة للمناسبات والاعراس والاحتفالات وغيرها فالمرأة المحادة اذا ابقت عليها شيئا من الحلي المعتبر عندها وفي العرف والعادة الجارية انه من حلي العادة - 00:00:45

فلا بأس بذلك عند جمع من اهل العلم رحمهم الله تعالى فلا يلزم المرأة ان تتجرد من حليها كله اذا كانت محادة وانما تبعد عنها الحلي الزائد على حلي العادة - 00:01:14

فمثلا لو كان عليها قرط فلا بأس ان تبقيه عليها لان المرأة جرت عادتها ان تلبس الاقراط لكن هناك اقراط تخصها المرأة بالمناسبات وتكميل الزينة والاحتفالات والاعراس ونحوها فهذه امور لا يجوز للمرأة المحددة ان تلبسها - 00:01:36

وبناء على ذلك فاذا كان ما يلبس في في الساعد والمسمى بالغوايش اذا كانت هي غوايش العادة التي تلبسها المرأة عادة فلو ابقتها عليها فلا لا بأس بذلك ان شاء الله لانها ليست مما - 00:02:02

تتزين به عند غيرها وانما جرت عادة ان النساء ان يلبسن شيئا من الحلي لا سيما اذا كانت ضيقة جدا ولا تخلع الا بالقطع والاتلاف. فحين اذ لو ابقتها لا بأس بذلك - 00:02:25

فاذا الحلي الذي جرت عادة النساء بلبسه في بيوتهن في بيوتهن ويعملن به في مهنتهن ولا يدخرنه للافراح والمناسبات والاعراس الكبيرة فلا بأس ببقائه على المحادة. لا بأس ببقاء على المحادة - 00:02:44

والمحادة الاصل فيها انها كغيرها من النساء الا فيما حرمه عليها النص. الا ما حرمه عليها النص فاذا لا بد من تقسيم الحلي الى حلي العادة وحلي الجمال والتزين اما حلي العادة فلا بأس ببقائه. واما حلي الجمال والتزين فانها ممنوعة من لبسه. فانها - 00:03:06

من لبسه فلا تلبس شيئا من ذلك هذا على قول بعض اهل العلم ولكن ذهب بعض اهل العلم الى ان المرأة المحادة يحرم عليها ان تلبس الحلي مطلقا لا الذهب ولا الفضة ولا الالماس ولا الخواتم لا تلبسوا شيئا منه مطلقا. لا ما كان منه من باب - 00:03:38

في العادة ولا ما كان منه من باب اه التجمل الزائد الذي يكون في الاعراف وذلك لان الرسول صلى الله عليه وسلم نهى المرأة المحادة عن لبس الحلي. وهذا او هذا القول الثاني هو القول الاحوط - 00:04:08

فالاحب عندي للمرأة المحادة ان تجتنب لبس الحلي مطلقا. سواء اكان حلي العادة او للحلي الذي تلبسه في المناسبات والاعراس والاحتفالات. فالمرأة المحادة تترك لبس الحلي مطلقا هذا هو اصح القولين في هذه المسألة والذي تطمئن له النفس وهو الاحوط والله اعلم - 00:04:29